ولا ركاب قال : ما قطعتم إليها واديا ولا سيرتم إليها دابة ولا بعيرا إنما كانت حوائط لبني النضير أطعمها ا رسوله صلى ا عليه وآله .

وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد ا أن رسول ا صلى ا عليه وآله قسم بين قريش والمهاجرين النضير فأنزل ا ما قطعتم من لينة قال : ما هي العجوة والفنيق والنخيل وكانا مع نوح في السفينة وهما أصل التمر ولم يعط رسول ا صلى ا عليه وآله من الأنصار أحدا إلا رجلين أبا دجانة وسهل بن حنيف .

وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات عن الأوزاعي قال : " أتى النبي صلى ا عليه وآله يهودي فسأله عن المشيئة قال : المشيئة قال : فإني أشاء أن أقوم قال : قد شاء ا أن تقوم قال : فإني أشاء أن أقعد قال : فقد شاء ا أن تقعد قال : فإني أشاء أن أقطع هذه النخلة قال : فقد شاء ا أن تقطعها قال : فإني أشاء أن أتركها قال : فقد شاء ا أن تتركها قال : فأتاه جبريل عليه السلام فقال : قد لقنت حجتك كما لقنها إبراهيم عليه السلام قال : ونزل القرآن ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة فبإذن ا وليخزي الفاسقين .

وأخرج عبد الرزاق والبيهقي وابن المنذر عن الزهري في قوله : فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب قال : صالح النبي صلى ا عليه وآله أهل فدك وقرى سماها وهو محاصر قوما آخرين فأرسلوا بالصلح فأفاءها ا عليهم من غير قتال ولم يوجفوا عليه خيلا ولا ركابا فقال ا : فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب يقول : بغير قتال .

وقد كانت أموال بني النضير للنبي صلى ا عليه وآله خالصا لم يفتتحوها عنوة إنما فتحوها على صلح فقسمها النبي صلى ا عليه وآله بين المهاجرين ولم يعط الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانت بهما حاجة أبو دجانة وسهل بن حنيف .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن المنذر عن عمر بن الخطاب قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء ا على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول ا صلى ا عليه وآله خاصة فكان ينفق على أهله منها نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل ا .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب قال : يذكرهم ربهم أنه نصرهم وكفاهم بغير كراع ولا عدة في قريظة وخيبر .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس في قوله : وما أفاء ا على رسوله منهم فما